شواهد الفعل المضارع في صحيح البخاري
(دراسة وصفية تحليلية)

الاستـــلام: 26/مايو/2024
التحكيم: 1/ يونيو /2024
القبـــــول: 8 / يونيو /2024

د. عارف عبده سالم الكلدي [1،*]

© 2024 University of Science and Technology, Aden, Yemen. This article can be distributed under the terms of the Creative Commons Attribution License, which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original author and source are credited.

© 2024 جامعة العلوم والتكنولوجيا، المركز الرئيس عدن، اليمن. يمكن إعادة استخدام المادة المنشورة حسب رخصة مؤسسة المشاع الإبداعي شريطة الاستشهاد بالمؤلف والمجلة.

(1) أستاذ اللغويات المشارك، قسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة عدن، عدن، اليمن.

(*) عنوان المراسلة arefabidsalim@gmail.com

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

شواهد الفعل المضارع في صحيح البخاري
(دراسة وصفية تحليلية)

الملخص:

اهتم البحث بشواهد صحيح البخاري التي فيها انزياح عن القاعدة المشهورة في أحكام الفعل المضارع، وبعد أن رصد البحث تلك الشواهد في الصحيح بيَّن محل الاستشهاد منها، وتتبع طرق الحديث المشتمل على الشاهد في الصحيح نفسه بغرض توثيق نسبة الشاهد لقائله، وقد خلص البحث إلى أن هذه الشواهد ليست لفظ رسول الله، ولا لفظ الصحابة لكونها مما روي بالمعنى، ومع ذلك فقد أيد البحث مذهب ابن مالك في الاستشهاد بها، منطلقًا من رؤية اللغويين المعاصرين في فلسفة اللغة وطبيعتها المرنة، وهو ما كان يشير إليه ابن مالك الذي تجاوز التقعيد المعياري إلى التقعيد الوصفي. وقد تطرق البحث إلى بعض أفكار المعاصرين في قضية الاستشهاد، وفي تناول الفعل المضارع، وقدَّم اقتراحًا بإعادة النظر في أحكامه التقليدية ولا سيما في باب المعتل والأمثلة الخمسة؛ لكون الصرف فيها أوضح من النحو.

الكلمات المفتاحية: *الفعل المضارع، صحيح البخاري، الاحتجاج النحوي بالحديث النبوي.*

Grammatical Evidence for the Present Tense in Sahih Al-Bukhari (a descriptive and analytical study)

Dr.Aref Abduh Salim AL- Kaladi [1,*]

Abstract

The research focused on evidence in Sahih al-Bukhari that deviates from the well-known rule in the grammar of the present tense verb. After identifying these texts that contain grammatical problems, the research explained the grammatical issue and then compared the problematic wording in the hadith to the wording of other hadiths that share the same meaning and the same chain of narration. The research concluded that this evidence is not the words of the Prophet Muhammad or his companions, as the narrators of the hadiths were more concerned with the meaning than the wording. However, the research supported Ibn Malik's approach of relying on these hadiths that deviate from the well-known grammatical rule, based on the views of contemporary linguists on the philosophy of language and its flexible nature. This is what Ibn Malik was pointing to when he went beyond normative grammar to descriptive grammar. The research also discussed some of the ideas of contemporary scholars on the subject of fundamentals of audio grammar and the use of the present tense verb rules. It recommended reconsidering its traditional rules, especially for verbs that include a vowel letter and verbs that are followed by the "Noon" letter, known as the five examples.

Keywords: *Sahih al-Bukhari, present tense verb, grammatical evidence of HADEETH*

(1) Associate Professor of Linguistics in the Department of Arabic Language, College of Arts, university of Aden.
* Corresponding Email Address: arefabidsalim@gmail.com

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد: فقد كادت كلمة المختصين بالحديث تجمع على أن صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه) أصح كتاب في السنة النبوية، وعلى أنه لا يوجد أي كتاب يتفوق عليه من ناحية صحة الأحاديث[1]، وأما من ناحية سرد الأحاديث فقد حكم بعض المغاربة بتفوق صحيح مسلم؛ وذلك أن مسلماً كان يسرد الحديث كاملًا في موضع واحد كما سمعه، وإذا تعددت ألفاظه مع تعدد الأسانيد نص على صاحب اللفظ، أما البخاري فقد كان يرى جواز الرواية بالمعنى، وجواز تقطيع الحديث من غير تنصيص على الاختصار[2]، وقد كانت الرواية بالمعنى هي الغالب على رواة الحديث سواء من رجال الصحيحين الذين هم أوثق رجال الحديث، أو من رجال غيرهما[3]وقد كان البخاري على هذا المذهب، وألف كتابه الصحيح في طول رحلته في البلدان، واستغرق تأليفه ست عشرة سنة، فكان ربما سمع الحديث ببلد، ويكتبه ببلد آخر من حفظه بعد طول مدة من سماعه، وكان لا يسوق ألفاظه برمتها، بل يتصرف فيها بما يناسب الباب الذي ساق فيه الحديث[4]، وهذا الأمر يهمنا هنا لكون الشواهد النحوية تتعلق بألفاظ المتون ولا تتعلق بالأسانيد.

وقد قسِّمت الدراسة إلى خمسة مباحث: تناول المبحث الأول قضية إهمال الجازم، وتناول المبحث الثاني مشكلات الأمثلة الخمسة، وتناول المبحث الثالث مسألة وقوع المضارع في محل الفاعل دون (أن) المصدرية، وتناول المبحث الرابع مسألة وقوع (أن) قبل المضارع وهو في خبر كاد، وخُصِّص المبحث الخامس لتفسير هذه الظواهر اللغوية من وجهة نظر علم اللغة الحديث، مقدِّمًا أطروحات أو اقتراحات جديدة، ولم يتطرق البحث إلى الفعل المضارع حينما يكون الشاهد في الصحيح لا يتبعه مباشرة مثل وقوعه غير مؤكَّد في جواب القسم؛ فإن هذا يتعلق بأسلوب القسم ولا يؤثر في أحكام المضارع الإعرابية.

وفي منهج البحث تتبع الباحث – بعد إيراد الشواهد ومحل الاستشهاد- الطرق والكتب والأبواب التي توزع عليها الحديث الواحد في الصحيح، لرصد الاختلاف في اللفظ المتعلق بالشاهد النحوي بغرض الوصول إلى قائله بالتحديد، ولا يخرج البحث عن طرق صحيح البخاري إلا إذا لم يتكرر الحديث فيه، فحينئذٍ يلجأ إلى الكتب التي سبقت الصحيح وإلى الأمهات الست، على أن البحث لم يقف على حديث لم يتكرر إلا حديثين. ويشير البحث إلى أنه لم يُورد الأحاديث التي اختلفت فيها روايات الصحيح عن الفربري وترجَّح للباحث عدم ثبوتها في الصحيح، كما يشير البحث إلى أنه لم يلتزم -عند إيراد الأسانيد- بصيغ التحديث التي تهم المحدثين في دراسة الأسانيد، مثل: حدثنا وأخبرنا، كما هي في الصحيح، فقد يجمعها أحيانًا كثيرة بلفظ العنعنة؛ لأن السياق الذي سيق له البحث لا تؤثر فيه صيغ التحديث.

مشكلة الدراسة:

مشكلة البحث هي تساؤل من جهتين: 1- شواهد الفعل المضارع المُشكلة نحويًا الثابتة في صحيح البخاري والتي لم تختلف فيها الروايات عن راويه الفربري أو اختلفت عنها وترجَّح ثبوتها في الصحيح: أهي لفظ رسول الله صلى الله عليه

---

[1] يُنظر ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) مقدمة ابن الصلاح ص18-19.

[2] يُنظر العسقلاني: النكت على كتاب ابن الصلاح (1/ 282-283)

[3] يُنظر في مسألة الرواية بالمعنى الترمذي، العلل الصغير، مطبوع آخر جامع الترمذي (746/5) وابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح) ص 217-221

[4] يُنظر العسقلاني: النكت على كتاب ابن الصلاح (1/ 282-283) والنكت على صحيح البخاري (1/ 77).

وسلم فيما رُفع إليه من متون، ولفظ صحابته فيما أسند إليهم من ألفاظ، أم أنها مما حصل في سلسة السند بسبب تداول الرواة لهذه الأحاديث بالمعنى؟ أي رجال السند بالتحديد أتى هذا الشاهد؟

2- هذه الألفاظ التي تخالف المشهور من قواعد النحاة في الفعل المضارع أهي لحن وقع فيه الرواة، أم أنها شواهد يعتد بها في أحكام الفعل المضارع، وأن اللغة العربية تستوعبها، وللغويين فيها أقوال، وفي مذاهبهم سعة؟

الدراسات السابقة

هذه الدراسة مبنية على دراسة قام بها الباحث نفسه عنوانها: (مدى ثبوت مشكلات الفعل المضارع في صحيح البخاري) مقبول للنشر في مجلة جامعة عدن الالكترونية عدد يونيو 2024م اهتمت بمسألة ثبوت مشكلات الفعل المضارع في الصحيح من عدمها ، وذلك أن الصحيح رُوي من عدة روايات، كانت تتفق وتختلف في ألفاظ المشكل النحوي، وعند الاختلاف يترجح أحيانًا ثبوتها في الصحيح لكونها من الروايات الأوثق، وأحيانًا يترجح عدم ثبوتها، وقد خلص البحث إلى أن الأحاديث الراجح ثبوتها في الصحيح أكثر من الأحاديث الراجح عدم ثبوتها، وبما أن البحث العلمي بطبيعته يفتح التساؤلات فإن الباحث وجد نفسه أمام سؤالين ملحين إزاء الأحاديث الثابتة في الصحيح، وهما ما سبق بيانهما في مشكلة البحث، وعزّز منها أن الباحث لاحظ أن المشكلة النحوية تختلف في الحديث نفسه عندما يتكرر في الصحيح فتروى بألفاظ مختلفة، فقرر دراسة أسانيد تلك الأحاديث في طرق الصحيح لمعرفة تفاوت اللفظ في الحديث الواحد عندما تتعدد طرقه.

مع كثرة الدراسات اللغوية حول الصحيح لا أعلم دراسة خُصِّصت لشواهد الفعل المضارع أو مشكلاته في الصحيح وتناولتها بهذه الطريقة، سواء في توثيق الشواهد، أو في تناول الفعل المضارع، وأقرب الدراسات لهذه الدراسة – مما اطلعت عليه - ثلاث: أحدها أطروحة دكتوراه عنوانها (مخالفة القياس والأفصح في نظر النحويين واللغويين من خلال الصحيحين: جمعًا ودراسة) للباحث: إبراهيم صمب إنجاي، نوقشت في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية سنة 1428هـ وفيها جمع الباحث مادة الدراسة وتتبع أقوال النحاة المتقدمين في كل مسألة من المسائل التي تدل عليها الأحاديث محل البحث، ومنها الأحاديث المتعلقة بالفعل المضارع، والثانية رسالة ماجستير عنوانها: (الإيضاح والتبيين لما قال عنه ابن مالك: إنه خَفِيَ على أكثر النحويين) للباحث: إبراهيم محمد بشير، نوقشت في جامعة أم القرى بمكة المكرمة سنة 1421هـ، خصصه لكتاب شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، تطرق فيها من مسائل الفعل المضارع لمسألة وقوع أن في خبر كاد وأثبت سبق السيرافي لابن مالك في عدم اشتراط الضرورة الشعرية لوقوع "أن" في خبر كاد، والثالثة: رسالة ماجستير أيضًا عنوانها: (مشكلات صحيح البخاري النحوية والتصريفية بين ابن مالك وشُرَّاح الصحيح) للباحث: إبراهيم محمد العيد، نوقشت في جامعة الإمام محمد بن سعود، سنة 1443هـ قارن فيها بين طرح ابن مالك وطرح شراح الصحيح في معالجة المشكلات النحوية في صحيح البخاري، ومن ضمنها مشكلات الفعل المضارع، ولم تتطرق أي من هذه الدراسات إلى توثيق الشواهد إلى قائليها من سلسلة السند عن طريق جمع الطرق، ولا إلى رؤية الدرس الحديث في تناول الفعل المضارع وهما ما يتميز بهما هذا البحث.

منهج البحث والسير فيه:

اتبع البحث المنهج الوصفي التحليلي المعتمد على الاستقراء والتتبع، إذ إنه وَصَف شواهد الفعل المضارع، وحللها في ضوء تعدد طرقها في الصحيح، واستعان بالمنهج التاريخي في تتبع الأحاديث موضوع الدراسة عبر تتبع طرقها ابتداء من القرن الأول الهجري وانتهاء بالقرن الثالث الذي ألف فيه الصحيح.

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة من كونها تضيف جديداً إلى قضية كثر الجدال حولها منذ القرن السابع الهجري، وهي قضية الاستشهاد بالحديث النبوي في قواعد النحو، وتتميز بكونها دراسة تطبيقية في باب نحوي محدد، ووصلت إلى رأي جديد يوفق بين رؤية ابن الضائع وأبي حيان من جهة، ورؤية ابن مالك ومن سار على منهجه من جهة أخرى، فقد أثبتت بالدراسة التطبيقية التعليل الذي علل به ابن الضائع وأبو حيان، وهو تعليل ابتعاد النحاة الأوائل عن الاستشهاد بالحديث لكونه روي بالمعنى وتصرّف في لفظه رجال السند الذين عاشوا في غير زمن الاحتجاج المعتمد عندهم، وتؤيد من جهة أخرى منهج ابن مالك الذي يرى أن النحاة قد ضيقوا مجال الاستشهاد، وأن اللغة العربية أوسع من حدود اللغة التي اعتمدوها للاستشهاد، ولم يؤثر عن ابن مالك كلام نظري في هذه المسألة وإنما كان منهجه تطبيقيًا، وكأنه يرى بتطبيقاته تلك أن لغة الحديث الشريف حجة في العربية حتى وإن ثبت روايتها بالمعنى، فإنه قد نبّه على هذا ولكنه لم يلتفت إلى الاعتراض[5].

وللدراسة أهمية أيضًا من جهة اقتراح رؤية جديدة لتناول الفعل المضارع بُنيت على أطروحات إبراهيم مصطفى في كتابه (إحياء النحو) وعلى أطروحات النحو الوظيفي، وهما رؤيتان تميلان إلى إخراج المسند من الوظائف النحوية، وإسناد تغييرات الأفعال إلى الصرف أكثر من كونها تسند إلى النحو والإعراب، ولا سيما في الفعل المعتل وفي الأمثلة الخمسة، وقد طرح هذا البحث أطروحات جديدة تفسر النون التي تلحق الفعل المضارع تخالف الأطروحات التقليدية.

أولاً: إهمال الجازم

إهمال أدوات الشرط الجازمة:

- *شواهد المسألة ومحل الاستشهاد:*

1- إنَّك مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ قدْ تخلَّفتَ- وأنتَ سَيِّدُ أهْلِ الوَادِي - تخلَّفُوا مَعَكَ (كتاب المغازي (5/71-72) 3950 والشاهد النحوي فيه من كلام أبي جهل.

2- "إنَّ أبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أسِيفٌ، وَإنَّهُ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ، لم يُسْمِع النَّاسَ، فلَوْ أمَرْتَ عُمَرَ، فقالَ: مُرُوا أبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بالنَّاس. فقلتُ لِحَفْصَةَ: قولِي لَهُ: إنَّ أبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أسِيفٌ، وَإنَّهُ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لم يُسْمِع النَّاسَ، فلَوْ أمَرْتَ عُمَرَ... (كتاب الأذان (1/ 144) 713، والشاهد النحوي من كلام عائشة[6].

3- - وَإنْ تَكُنِ الأُخْرَى تَرَى مَا أصْنَعُ (كتاب المغازي (5/77) 3982) وورد الإشكال أيضًا في كتاب الرقاق (8/114) 6550، واللفظ الذي فيه الشاهد من قول أم حارثة.

استشهد ابن مالك بهذه الأحاديث تعزيزًا لما يشبهها من شواهد القراءات وأشعار العرب على جواز إهمال عمل "متى" و"إن"[7] الجازمتين، وهو مما لم يكن النحاة يتحدثون عنه إلا باعتباره ضرورة لا يقام عليها حكم، وبعد ابن مالك صارت المسألة من الأحكام النحوية التي يتطرق إليها النحاة موافقة أو مخالفة أو اعتبارًا للقول دون ترجيح، فممن خالفه

5 يُنظر ناظر الجيش، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد (1/ 70).

6 وهو غير موجود في أصل أبي الوقت الذي اعتبره اليونيني أصل الصحيح، ولكنه مشار إليه في تلك النسخة، وقد ترجح ثبوته لكونه رواية أبي ذر الهروي عن الحمُّويي والمستملي، ورواية ابن عساكر والسمعاني، في الإشكال الأول، وروايتهم كذلك ما عدا السمعاني في الإشكال الثاني وكلها مثبتة في نسخة اليونيني.

7 يُنظر ابن مالك الجياني: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ص72، وشرح التسهيل لابن مالك (4/ 82-83) وشرح الكافية الشافية (3/ 1591)

معترضًا على الاستشهاد أبو حيان[8]، وممن وافقه ابن هشام[9]، وممن ذكر الرأيين وسكت عن الترجيح المرادي[10]، وممن اعتبره قولًا يمكن البناء عليه السيوطي[11].

- *توثيق الشواهد:*

1- حديث: "إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ ..." أخرجه في كتاب المغازي (5/71-72) 3950 من طريق أحمد بن عثمان، حدثنا شريح بن مسلمة، حدثنا إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق قال: حدثني عمرو بن ميمون، أنه سمع عبد الله بن مسعود... الحديث.

وله في البخاري رواية غير مشكلة في كتاب المناقب (4/205) 3632 من طريق أحمد بن إسحاق عن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود، وسياقه في كلام أبي جهل: " إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي فَسِرْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ..."

مخرج الحديث أبو إسحاق السبيعي، رواه عنه: إسرائيلُ غيرَ مُشكل، وهو من أوثق الرواة عن جده أبي إسحاق[12]، ويوسفُ أبو إبراهيم مشكلاً، قد يكون الشاهد منه أو ممن بعده في الإسناد.

2- حديث: "وَإِنْ تَكُنِ الأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ" أخرجه في كتاب المغازي (5/77) 3982، وورد الإشكال أيضًا في كتاب الرقاق (8/114) 6550، وكلاهما من طريق عبد الله بن محمد، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن حُميد قال: سمعت أنسا يقول....

وله في البخاري سياقات غير مشكلة: في الرقاق (8/116-117) 6567 من طريق قتيبة، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس، وسياقه: "فَإِنْ كَانَ فِي الجَنَّةِ لَمْ أَبْكِ عَلَيْهِ، وَإِلَّا سَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعُ " وفي الجهاد (4/20) 2809 من طريق محمد بن عبد الله، حدثنا حسين بن محمد أبو أحمد حدثنا شيبان (النحوي) عن قتادة حدثنا أنس، وسياقه: " فَإِنْ كَانَ فِي الجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي البُكَاءِ".

مخرج الحديث أنس، رواه عنه: قتيبة وحُميد، فرواه قتيبة غير مشكل، وتفرعت عن حميد روايتان: إحداهما من طريق إسماعيل بن جعفر غير مشكلة، والأخرى من طريق أبي إسحاق الفزاري مرتين مشكلة، قد يكون الشاهد النحوي من أبي إسحاق أو ممن بعده في السند.

3- حديث: "وَإِنَّهُ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ..." أخرجه في كتاب الأذان (1/ 144) 713 من طريق قتيبة بن سعيد عن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة....

وله في البخاري سياقات غير مشكلة: من طريق الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن أم المؤمنين عائشة في كتاب الأذان (1/ 133) 664 من طريق عمر بن حفص بن غياث قال: حدثني أبي قال: حدثنا الأعمش... وسياقه: " إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ..."، وفي كتاب الأذان أيضًا (1/ 143-144) 712 من طريق مسدد عن عبد الله بن داود عن الأعمش... وسياقه في الرواية الراجحة[13] "إِنْ يَقُمْ مَقَامَكَ يَبْكِ".

8 يُنظر أبو حيان، ارتشاف الضرب من لسان العرب (4/ 1864)
9 يُنظر ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ص662.
10 يُنظر المرادي، توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك (3/ 1276)
11 يُنظر السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع (2/452) وعبارته غير واضحة الحياد.
12 يُنظر المقدسي، الكمال في أسماء الرجال (3/ 250)
13 هو في نسخة اليونيني بإثبات الياء من (يبكي) ولكن الرواية الراجحة حذفها.

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

وأخرجه من طريق إسماعيل، عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرتين: في الأذان (144/1) 716، وفي الاعتصام (9/ 98) 7303 وسياقه فيهما: " إنَّ أبَا بَكْرٍ إذَا قامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ البُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ. فقالَ: مُرُوا أبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ فقالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي إنَّ أبَا بَكْرٍ إذَا قامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ البُكَاءِ..."، وأخرجه في كتاب الأنبياء (4/ 149-150) 3384 من طريق بدل بن المحبر، أخبرنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت عروة بن الزبير، عن عائشة، وسياقه: "إنَّهُ رَجُلٌ أسِيفٌ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ رَقَّ".

وأخرجه بأسانيد متعددة ترجع إلى الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة: في الوضوء (1/ 50-51) 198 والأذان (1/ 134) 665 (1/ 138) 687 (1/ 137) 683 والهبة (3/ 158) 2588 وفي فرض الخمس (4/ 81) 3099 (6/ 11) 4442-4445 وفي الطب (7/ 127) 5714 وسياقاتها متفاوتة، بعضها مطول وبعضها مختصر، وليس فيها موضع الاستشهاد.

مجموع الطرق في صحيح البخاري ست عشرة طريقاً، رواه عن عائشة: عبيد الله بن عبد الله بن مسعود، والأسود، وعروة بن الزبير، والإشكال في رواية واحدة فقط، من بين هذه الروايات الكثيرة، وهي طريق قتيبة بن سعيد عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، وقد رواه عن الأعمش غير مُشكل: من طريق مسدد، عن عبد الله بن داود عنه، ومن طريق حفص بن غياث عن أبيه عنه، وهذا يدل على أن الشاهد النحوي لفظ أبي معاوية، أو من لفظ قتيبة بن سعيد، أو من لفظ البخاري.

إهمال "لا" الناهية:

- *شواهد المسألة ومحل الاستشهاد:*

1- "مَنْ أكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يُرِيدُ الثُّومَ - فَلَا يَقْرَبَنَا فِي مَسَاجِدِنَا" كتاب الأذان (170/1) 854)

2- "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ" (كتاب النكاح (7/ 26) 5185)

3- "لَا يُصَلِّي أحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ" (كتاب الصلاة (1/ 81) 359)

4- "لَا تَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ..." (البيوع (3/ 71) 2150)

5- "نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ المَرْأَةُ طَلَاقَ أخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إنَائِهَا". (كتاب البيوع (3/ 69) 2140)

6- "لَا يَبْتَاعُ المَرْءُ عَلَى بَيْعِ أخِيهِ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ" أخرجه في البيوع أيضًا (3/ 72) 2160)

7- "لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا..." (كتاب الشروط (3/ 191) 2723)

8- "لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أخيه" (كتاب البيوع (3/69) 2139)

9- "لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَلَقَّوُا السِّلَعَ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا إلَى السُّوقِ" (كتاب البيوع (3/72-73)2165)

10- "مُرْ أبَا بَكْرٍ، فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيُصَلِّ، وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ، وَلَا يُؤْذِينَا بِذَلِكَ، وَلَا يَسْتَعْلِنْ بِهِ..." (كتاب الكفالة (3/ 96) 2297) وتكرر الشاهد في كتاب مناقب الأنصار (5/ 58) 3905)

11- "لَا تَصُومُ المَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إلَّا بِإِذْنِهِ" (كتاب النكاح (7/ 30) 5192)

12- "لَا يُشِيرُ أحَدُكُمْ عَلَى أخِيهِ بِالسِّلَاحِ، فَإِنَّهُ...الحديث "(كتاب الفتن (9/ 49) 7072)

استشهد ابن مالك بحديث: "فلا يغشانا..." مع أحاديث الباب الأول: "متى يراك" و"ترى ما أصنع" وشواهد أخرى من القراءات وأشعار العرب على إجراء المعتل مجرى الصحيح، إذ أثبتت فيها الألف واكتفى المتحدِّث بتقدير حذف الضمة التي كان ثبوتها منويا في الرفع[14].

ولم يتطرق في شواهد التوضيح ولا في كتبه الأخرى لأحاديث البخاري التي وسطها حرف علة ولا لأحاديث تشبهها في غير البخاري، وقد أشار أبو حيان إلى مسألة شبيهة وهي استدلال بعضهم بقوله تعالى: ﴿لَّا تَخَافُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَىٰ﴾ [طه: 77] على جواز إقرار حرف العلة المتوسط مع الجازم، وأردفها بشواهد أخرى[15].

ولعل سبب عدم ذكر ابن مالك شواهد الفعل المرفوع بعد "لا" في الأحاديث السابقة أنه يرى أنه لا إشكال فيها، فإن من مقررات النحو عنده أن النهي قد يقع بلا النافية دون جزم[16]، وإلى هذا المسلك وهو اعتبار "لا" نافية مال أكثر شراح البخاري بتحفظ، وسبب ترددهم أن السياق سياق نهي وليس سياق نفي مع إمكانية تخريج الشواهد على الإشباع[17]، وهنا يشير البحث إلى أن التقارض بين "لا" النافية و"لا" الناهية وارد في لغة العرب وفي أحكام النحاة الكوفيين، فكما تهمل الناهية تعمل النافية الجزم[18].

توثيق الشواهد:

1- حديث: "مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يُرِيدُ الثُّومَ - فَلَا يَغْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا" أخرجه في كتاب الأذان (170/1) 854 من طريق عبد الله بن محمد قال: حدثنا أبو عاصم قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني عطاء قال: سمعت جابر بن عبد الله... مرفوعاً إلى رسول الله.

وله في الصحيح سياقات غير مشكلة من طريق يونس، عن ابن شهاب الزهري، عن عطاء عن جابر: في الأذان أيضاً (170/1)855، من طريق سعيد بن عفير قال: حدثنا ابن وهب، عن يونس، وسياقه: "مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا، فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ قَالَ: فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا- وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ" وفي الأطعمة (81/7) 5452 من طريق على بن عبد الله، حدثنا أبو صفوان عبد الله بن سعيد أخبرنا يونس... وفي الاعتصام (110/9) 7359، من طريق أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، وسياقه فيهما " مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا".

مخرج الحديث عطاء عن جابر، وله في البخاري أربع روايات، رواه عن عطاء: الزهري، وتفرعت عنه ثلاث روايات غير مشكلة، وعبدالملك بن جريج والرواية المشكلة من طريقه، قد يكون الشاهد منه، أو ممن بعده في الإسناد.
وورد الحديث في الصحيح عن ابن عمر، وله ست طرق، حديث الثوم في إحداها فقط في الأذان (170/1) 853، وسياقه: " مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ -يَعْنِي الثُّومَ- فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا"، وورد من حديث أنس: في الأذان (171/1) 856 وسياق الشاهد " مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرَبَنَا، أَوْ لَا يُصَلِّيَنَّ مَعَنَا" وفي الأطعمة (81/7) 5451، وسياق الشاهد: "فلا يقربَنَّ مسجدنا".

2- حديث "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ..." أخرجه في كتاب النكاح (7/ 26) 5185 من طريق إسحاق بن نصر، عن حسين الجعفي، عن زائدة، عن ميسرة، عن أبي حازم، عن أبي هريرة مرفوعاً...

14 يُنظر ابن مالك الجياني، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ص72-73.
15 يُنظر أبو حيان، التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل (1/ 209)
16 يُنظر ابن مالك الجياني، شرح تسهيل الفوائد (3/ 36)
17 يُنظر ابن مالك الجياني، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح (ص74) والعسقلاني، فتح الباري لابن حجر (4/ 353) والعيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (11/ 257و258) وابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح 14/ 344.
18 يُنظر حسن، عباس، النحو الوافي (4/ 412)

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

وله في الصحيح سياقات غير مشكلة:

في كتاب الأدب (8/ 11) 6018 من طريق قتيبة بن سعيد ، حدثنا أبو الأحوص، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وفي الأدب أيضًا (8/ 32)؛ 6136 من طريق عبد الله بن محمد: حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة... وفي الرقاق (8/ 100)6475 من طريق عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة...وسياقها اللفظي متفاوت، ولكن موضع الشاهد فيها كلها على الجادة: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فلَا يُؤْذِ جَارَهُ.."

مخرج الحديث أبو هريرة، رواه عنه: أبو حازم، وأبو سلمة، وأبو صالح، وتفرعت عن أبي صالح طريقان، وكلها رويت على الجادة، إلا طريق أبي حازم، قد يكون الشاهد لفظه أو لفظ من بعده في السند.

3- حديث "لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ ..." أخرجه في كتاب الصلاة (1/ 81) 359 من طريق أبي عاصم، عن مالك، عن أبي الزناد ، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعًا.

وله سياق غير مشكل في كتاب الصلة أيضًا (1/ 81) 360 من طريق أبي نعيم عن شيبان بن عبدالرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة عن أبي هريرة مرفوعًا ، وسياقه: " «مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ".

أي أن الحديث اختلف فيه تلميذا أبي هريرة: عبدالرحمن بن هرمز وعكرمة، والشاهد جاء من طريق الأعرج فقط، قد يكون منه وقد يكون ممن بعده في السند.

4- 7 حديث: " وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ المَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا.. " أخرجه في كتاب البيوع (3/ 69) 2140 من طريق علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعا

- **حديث: "لاَ يَبْتَاعُ المَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ"** أخرجه في البيوع أيضًا (3/ 72) 2160 من طريق المكي بن إبراهيم، قال أخبرني ابن جريج، عن ابن شهاب (الزهري) عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعا.

- **حديث: "لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلاَ تَنَاجَشُوا... "** أخرجه في كتاب الشروط (3/ 191) 2723 من طريق مسدَّد ، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعا.

نلاحظ أن الأحاديث التي فيها الشواهد كلها ترجع إلى الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعة، ولكن ألفاظها مختلفة في الشاهد نفسه، مما يدل على أنها من بعد الزهري.

- **حديث "لاَ تَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ، وَلاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلاَ تَنَاجَشُوا، وَلاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ"** أخرجه في كتاب البيوع (3/ 71)2150 من طريق الأعرج عن أبي هريرة.

ما سبق سياقات لحديث واحد وله في الصحيح سياقات أخرى غير مشكلة: في البيوع (3/ 70) 2148 من طريق يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج... وفي النكاح (7/ 19) 5144 من طريق يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج ...وفي القدر (8/ 123) 6601من طريق عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن أبي الزناد ، عن الأعرج... وسياقه فيها كلها دون الشاهد النحوي.

وللحديث في الصحيح طرق أخرى إلى أبي هريرة مرفوعًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم من غير طريقي الأعرج وسعيد بن المسيب، في البيوع (3/ 72) 2162 (3/ 71) 2151 وفي الشروط (3/ 192) 2727 وفي النكاح (7/ 21) 5152، وألفاظها متفاوتة وليس فيها الشاهد.

الخلاصة في هذه الأحاديث أن مجموع طرقها في الصحيح عن أبي هريرة إحدى عشرة، رواه عنه: سعيد بن المسيب، والأعرج، وسعيد المقبري، وثابت مولى عبد الرحمن بن زيد، وأبو حازم، وأبو سلمة بن عبدالرحمن، والإشكال جاء من أربع طرق، ثلاث منها ترجع إلى ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، ولكنها مختلفة في اللفظ، وواحدة منها ترجع إلى الأعرج عن أبي هريرة، ولفظه مختلف أيضًا، وقد خالفت ثلاثَ روايات، اثنتين من طريق يحيى بن بكير عن الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، وواحدة من نفس طريق الحديث المشكل، وهي طريق عبد الله بن يوسف عن مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، وبهذا يتبين أن الشاهد النحوي الذي في سند الأعرج من البخاري نفسه مما رواه بالمعنى، ومثله حديث الزهري فقد اختلفت ألفاظه، ولو كان الإشكال من الزهري لتوافقَ اللفظ، فيحتمل أنه من رجال السند بعد الزهري، ويحتمل أنه من البخاري نفسه أثناء روايته الحديث، وهو الراجح لما ورد في عناوين الأبواب، فإن عنوان أحد الأبواب عنده: "باب لا يبيعُ على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه حتى يأذن له أو يترك" وهذه التراجم من تأليف البخاري، وليست من صميم الأحاديث.

8- 9 حديث: "لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ"، أخرجه في البيوع (3/69) 2139 من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعًا، وفي البيوع أيضًا (3/72-73)2165من طريق عبدالله بن يوسف، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وفيه الشاهد النحوي نفسه، ولكن بلفظ مقارب (لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ).

وله طريق ثالثة غير مشكلة في كتاب النكاح (7/ 19) 5142 من طريق مكي بن إبراهيم، حدثنا ابن جريج قال: سمعت نافعا يحدث أن ابن عمر -رضي الله عنهما- كان يقول: "نَهَى النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ الخَاطِبُ قَبْلَهُ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الخَاطِبُ".

أي أن الرواة عن نافع اثنان: مالك وابن جريج، والشاهد جاء من طريق مالك بروايتيه، مع اختلاف في لفظ الحديثين، وهذا يدل على أن الشاهد قد يكون لفظه، أو لفظ تلميذيه، أو لفظ البخاري، ويعزز كونه من البخاري أن عنوان الباب عنده بالإشكال (باب: لا يبيع على بيع أخيه) وهو من تأليفه وليس من صلب الحديث.

10- حديث "وَلَا يُؤْذِينَا بِذَلِكَ..." أخرجه في (كتاب الكفالة (3/ 96): 2297 وفي كتاب مناقب الأنصار (5/ 58) 3905) كلاهما من طريق يحيى بن بكير عن الليث عن عُقيل عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة من لفظها ضمن حديث طويل في قصة أبي بكر.

وله في الصحيح ست طرق أخرى: (1/ 102) 476 و(3/ 69) 2138و(3/ 88) 2263 (3/ 89) 2264 (8/ 21) 6079 مخرج خمس منها ابن شهاب الزهري، عن عروة، عن عائشة، وواحدة من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وكلها مُجتزأة ليس فيها الشاهد، ولهذا فإن الاحتمال قائم بين رجال السند.

11- حديث: "لَا تَصُومُ المَرْأَةُ..." أخرجه في كتاب النكاح (7/ 30) 5192) من طريق محمد بن مقاتل، عن عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة مرفوعًا.

وله في الصحيح سياق غير مشكل: في النكاح (7/ 30) 5195 من طريق أبي اليمان عن شعيب عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعًا، ولفظه: «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه... الحديث»، وأخرجه في البيوع (3/ 56) 2066 وفي النفقات (7/ 65) 5360 كلاهما من طريق يحيى بن جعفر عن عبد الرزاق، عن معمر، عن همام عن أبي هريرة واجتزأ منهما من الحديث ما يخص النفقة ولم يذكر الشاهد.

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

والخلاصة: أن الحديث اختلف في لفظه تلميذا أبي هريرة: همام بن منبه وعبدالرحمن الأعرج، والشاهد جاء من طريق همام فقط، قد يكون منه أو ممن بعده في السند ، ولو أن البخاري لم يجتزأ حديثي البيوع والنفقات لقارب البحث من أين أتى الشاهد بالتحديد.

12- حديث: "لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ..." أخرجه في كتاب الفتن (9/ 49) 7072 من طريق محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة مرفوعًا إلى رسول الله، ولم يتكرر في الصحيح، وورد في صحيح مسلم من طريق البخاري نفسها إذ التقى معه في شيخه محمد بن رافع [19] ورواه بالشاهد نفسه، وهو في مصنف عبدالرزاق[20] شيخ محمد بن رافع وبسند الشيخين نفسه بعد عبدالرزاق بلفظ: "لا يشيرَنَّ" بصيغة التوكيد ، وهذا يدل على أن الشاهد من لفظ محمد بن رافع النيسابوري شيخ الشيخين.

ثانيا: مشكلات الأفعال الخمسة:

حذف النون من المرفوع:

- *شواهد المسألة ومحل الاستشهاد*

1- إِنَّكَ تَبْعَثُنَا، فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَا (كتاب المظالم (3/131-132) 2461، والشاهد من كلام عقبة بن عامر يتحدث بلسان حال الصحابة.

2- وَإِنَّا أَخْبَرْنَا أَنَّكِ تُصَلِّيهَا. (كتاب المغازي (5/169) 4370، والشاهد منسوب إلى رسول أرسل إلى عائشة ولقنه الكلام ابن عباس وعبد الرحمن بن أزهر والمسور بن مخرمة.

3- لِمَ تَأْذَنِي لَهُ؟ (كتاب المغازي (5/121) 4146) والشاهد فيه من كلام مسروق.

4- لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي (كتاب الرقاق (8/ 120) 6583 وكتاب الفتن (9/ 46) 7050.

5- إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. (كتاب فضائل الصحابة (5/19) 3705.

6- «لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ قَالَ: ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ..." (كتاب العلم(1/ 34) 114، وتكرر الشاهد مع اختلاف في سياق الكلمات في كتاب الجزية والموادعة (4/ 99) 3168، وفي كتاب المغازي (6/ 9)4432، وفي كتاب المرضى (7/ 120) 5669).

7- "...أَلَا تَغَطُّوا اسْتَ قَارِئِكُمْ؟ (كتاب المغازي (5/ 150) 4302، وهو من لفظ امرأة من قوم عمرو بن سلمة في قصة إمامته لقومه وهو ابن ست أو سبع سنين.

استشهد ابن مالك بما أورده من الأحاديث السابقة على جواز حذف نون الرفع من الأفعال الخمسة للتخفيف في النثر والشعر، وعزز به شواهد في هذا السياق من القراءات وأحاديث خارج الصحيح والشعر، ومنها قراءة يحيى بن الحارث الذماري: ﴿قالوا ساحران تظَّاهَرَا﴾ [القصص: 48] بتشديد الظاء، أي: تتظاهران[21]، واستشهد بحديث " إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ.." من وجه آخر، وهو أن الجزم بإذا الشرطية غير مقتصر على الشعر بل يأتي في النثر[22].

19 النيسابوري، صحيح مسلم (4/2020ح126-2617)
20 الصنعاني، عبدالرزاق (10/160) 18679
21 يُنظر ابن مالك الجياني، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح (ص229)
22 يُنظر ابن مالك الجياني، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح (ص72)

- *توثيق الشواهد:*

1- إنَّكَ تبْعَثُنَا، فنَنْزِلُ بِقوْمٍ لا يَقرُونَا، أخرجه في كتاب المظالم (3/131-132) 2461 من طريق عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث، قال: حدثني يزيد، عن أبى الخير، عن عقبة بن عامر...

وله سياق غير مشكل في الأدب (8/32) 6137 من طريق قتيبة حدثنا الليث ...إلخ السند، ولفظه: "إنَّكَ تبْعَثُنَا فنَنْزِلُ بِقوْمٍ فلَا يَقرُونَنَا".

الحديث رواه عن الليث عبدالله بن يوسف وقتيبة، وجاء الإشكال من رواية ابن يوسف فقط، قد يكون الشاهد منه أو من البخاري.

2- وَإِنَّا أَخَّرْنَا أَنَّكِ تُصَلِّيهَا، أخرجه في كتاب المغازي (5/169) 4370 من طريق يحيى بن سليمان، حدثني ابن وهب، أخبرني عمرو. وقال بكر بن مضر: عن عمرو بن الحارث، عن بكير، أن كريبا مولى ابن عباس حدَّثه أن ابن عباس وعبدالرحمن بن أزهر والمسور بن مخرمة أرسلوا إلى عائشة... وأخرجه في السهو (2/69) 1233بالسند الموصول من طريق يحيى بن سليمان ولم يردفه بالسند المعلَّق، وسياقه: "أخبرنا أنك تصلينهما..." بإثبات النون على الجادة. وهذا يدل على أن الشاهد إما لفظ بكر بن مضر، أو من البخاري نفسه، ورجح ابن حجر أنه لفظ بكر بن مضر لكونه ورد في السهو بغير هذا السياق[23]، لكن الإشكال في الفعل المضارع يحتمل أيضًا أنه من البخاري نفسه مما رواه بالمعنى.

3- لِمَ تأْذِنِي لَهُ؟ أخرجه في كتاب المغازي (5/121) 4146 من طريق بشر بن خالد، أخبرنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سليمان، عن أبى الضحى، عن مسروق...

وله سياقان غير مشكلين: في التفسير (6/106) 4755 من طريق محمد بن يوسف، عن سفيان، عن سليمان الأعمش، عن أبى الضحى، عن مسروق وسياقه: "أتأذنين لهذا؟!". و4756 من طريق محمد بن بشار، حدثنا ابن أبى عدي، أنبأنا شعبة، عن الأعمش عن أبى الضحى، عن مسروق، وسياق الشاهد: "...تدعين مثل هذا يدخل عليك؟"

مخرج الحديث الأعمش، رواه عنه: سفيانُ وشعبةُ الذي تفرعت عنه الرواية، والإشكال في واحدة منها فقط، وهي طريق بشر بن خالد عن محمد بن جعفر عن شعبة، وقد رواه عن شعبة أيضاً ابنُ أبي عدي غيرَ مشكل. قد يكون الشاهد النحوي من محمد بن جعفر أو ممن بعده.

4- لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، أخرجه في الرقاق (8/ 120) 6583، من طريق سعيد بن أبى مريم، حدثنا محمد بن مطرف، حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد مرفوعًا، وتكرر الإشكال في كتاب الفتن (9/ 46) 7050، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبى حازم قال: سمعت سهل بن سعد يقول... الحديث.

مخرج الحديث أبو حازم، رواه عنه محمد بن مطرف ويعقوب بن عبدالرحمن، والإشكال جاء من الطريقين، وهذا يدل على أن اللفظ لأبي حازم أو لسهل بن سعد، وقد يكون مما رواه البخاري بالمعنى.

وقد أخرجه البخاري من حديث أنس في نفس كتاب الرقاق (8/ 120) 6582، وسياقه: "لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضَ حَتَّى عَرَفْتُهُمُ اخْتُلِجُوا دُونِي...." وهذا يدل على أن حذف النون ليس من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم.

5- إذا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ" أخرجه في كتاب فضائل الصحابة (5/19) 3705، من طريق محمد بن بشار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة، عن الحكم، سمعت ابن أبى ليلى قال: حدثنا عَلِيٌّ...الحديث

23 العسقلاني، تغليق التعليق (4/ 158)

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

وله سياقات غير مشكلة ترجع إلى ابن أبي ليلى عن علي؛ من طريق شعبة قال: أخبرني الحكم قال: سمعت ابن أبى ليلى: في فرض الخمس (84/4) 3113 من طريق بدل بن المحبر أخبرنا شعبة... وفي النفقات (65/7) 5361 من طريق مسدد حدثنا يحيى عن شعبة... وفي الدعوات (70/8) 6318 من طريق سليمان بن حرب، حدثنا شعبة...وسياقه فيها: " إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ..."بصيغة الأمر، مع تقديم وتأخير بينها في ترتيب التكبير والتسبيح والتحميد.

وأخرجه في النفقات (7/ 65) 5362 من طريق الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا عبيد الله بن أبى يزيد، سمع مجاهدا، سمعت عبد الرحمن بن أبى ليلى...وسياقه: " أَلَا أُخْبِرُكِ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكِ مِنْهُ؟ تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عِنْدَ مَنَامِكِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ".

لهذا الحديث في الصحيح خمس طرق إلى عبد الرحمن بن أبي ليلى، إحداها من طريق سفيان عن ابن أبي يزيد، عن مجاهد، عنه، وليس فيها إشكال، والأربع ترجع إلى شعبة عن الحكم عنه، والإشكال في واحدة منها فقط، وهي طريق محمد بن بشار عن غندر عنه، قد يكون الشاهد لفظ غندر أو لفظ من بعده في السند.

6- حديث: " أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ" أخرجه من حديث ابن شهاب الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس: في كتاب العلم (1/ 34) 114من طريق يحيى بن سليمان، عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب... وفي كتاب المغازي (6/ 9)4432 من طريق علي بن عبد الله، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن شهاب، وفي كتاب المرضى (7/ 120) 5669 من طريق إبراهيم بن موسى، عن هشام عن معمر، ومن طريق عبد الله بن محمد، عن عبد الرزاق، عن معمر، وكلاهما عن ابن شهاب.

وأخرجه من طريق محمد بن سلام، عن سفيان بن عيينة، عن سليمان الأحول، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في كتاب الجزية والموادعة (4/ 99) 3168 وقد اتفقت على الشاهد مع اختلاف سرد الحديث.

وله سياقات غير مشكلة بلفظ: "...كتابًا لن تضلوا بعده"

أخرجها من حديث الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس في كتاب الاعتصام (9/ 111) 7366، من طريق إبراهيم بن موسى، عن هشام، عن معمر، عن الزهري، ومن حديث سليمان الأحول، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: في كتاب الجهاد (4/ 69) 3053 من طريق قبيصة بن عقبة، عن ابن عيينة، عن سليمان، وفي كتاب المغازي (6/ 9) 4431 من طريق قتيبة بن سعيد، عن سفيان، عن سليمان.

والخلاصة: أن الشاهد ورد في أربع طرق مختلفة في السرد من مجموع سبع، ثلاث منها ترجع إلى حديث الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، وواحدة ترجع إلى حديث ابن عيينة، عن سليمان الأحول، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وكلا المخرجين ورد منهما الحديث بلفظ: "لن تضلوا"، وعلى هذا فإن أغلب الظن أن الشاهد مما رواه البخاري بالمعنى، على أنه قد يكون مما سمعه من راوٍ أو أكثر فرواه من عدة طرق.

7- حديث"أَلَا تَغَطُّوا اسْتَ قَارِئِكُمْ؟" أخرجه في كتاب المغازي (5/ 150) 4302 من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن عمرو بن سلمة، ولم يتكرر في البخاري، وهو في مسند أحمد[24] من طريق عفان عن شعبة، عن أيوب، عن عمرو بن سلمة، ولفظه: "غطوا است قارئكم" " وفي سنن النسائي الكبرى[25] من طريق شعيب بن يوسف، عن يزيد، عن عاصم، عن عمرو بن سلمة، وسياقه: "فكانوا يقولون لِأبي: ألا تغطِّي عنَّا استَ

24 ابن حنبل، أحمد بن محمد، مسند أحمد (34/ 287)
25 النسائي، سنن النسائي الكبرى (1/ 414) 845.

ابْنِكَ؟"، وفي سنن أبي داود[26] من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن أيوب، عن عمرو بن سلمة، وسياقه: "وارُوا عنَّا عَورةَ قارئكم" ونلاحظ منها أن أبا داود قد التقى مع البخاري في شيخه حماد بن زيد، وأحمد التقى معه في أيوب السختياني شيخ حماد، والنسائي التقى معه في عمرو بن سلمة مخرج الحديث، وسياقاتهم ليس فيها الشاهد، ومع عدم ترجيح سياق أحدهم، إلا أن كون الشاهد من لفظ البخاري وارد بقوة.

ثبوت النون في المنصوب من الأمثلة الخمسة:

- ***شواهد المسألة ومحل الاستشهاد:***

1- "إِنَّ الجُمْعَةَ عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ فَتَمْشُونَ فِي الطِّينِ وَالدَّحَضِ" (الجمعة (2/ 6) 901) والشاهد فيه وفي الحديث التالي من كلام ابن عباس.

2- "كَرِهْتُ أَنْ أُؤْثِمَكُمْ، فَتَجِيئُونَ تَدُوسُونَ الطِّينَ إِلَى رُكَبِكُمْ" (كتاب الأذان (1/ 135) 668)

3- لَقَدِ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ البُحَيْرَةِ عَلَى أَنْ يَتَوَجَّوُهُ فَيُعَصِّبُونَهُ بِالعِصَابَةِ.." (كتاب التفسير (6/ 39-40) 4566) والحديث من كلام سعد بن عبادة.

استشهد ابن مالك بهذه الشواهد على تعزيز شواهد من القراءات وأشعار العرب تدل على جواز إهمال "أن" الناصبة ظاهرة ومضمرة، واستشهد بحديثي "خشيت أن أحرجكم فتمشون" و"أن يتوجوه فيعصبونه" على جواز الجمع بين الإعمال والإهمال في سياق واحد[27].

- ***توثيق الشواهد:***

1- حديث: " كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ فَتَمْشُونَ... " أخرجه في كتاب الجمعة (2/ 6) 901، من طريق مسدَّد قالَ: حدثنا إسماعيل، قال: أخبرني عبد الحميد صاحب الزِّيادي قال: حدَّثنا عبدالله بن الحارث ابن عم محمد بن سيرين، قال ابن عباس لمؤذِّنه...

2- حديث: "كَرِهْتُ أَنْ أُؤْثِمَكُمْ، فَتَجِيئُونَ..." أخرجه في كتاب الأذان (1/ 135) 668 من طريق عبد الله بن عبد الوهاب، عن[28] حماد عن عاصم، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس...وهما لفظان مشكلان مختلفان لحديث واحد.

وله سياقان غير مشكلين من طريق عبدالله بن الحارث، عن ابن عباس: في الأذان (1/ 126-127) 616 من طريق مسدَّد قال: حدثنا حماد عن أيوب، وعبد الحميد صاحب الزيادي وعاصم الأحول، عن عبد الله بن الحارث... وسياق الشاهد: "فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَإِنَّهَا عَزْمَةٌ"، وفي الأذان أيضاً (1/ 134-135) 668 من طريق عبد الله بن عبد الوهاب قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا عبد الحميد صاحب الزيادي قال: سمعت عبد الله بن الحارث... وسياق الشاهد: "إِنَّ هَذَا فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِنَّهَا عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ".

والخلاصة: أن الحديث رواه عن عبدالله بن الحارث ثلاثة: عاصم الأحول، وعبدالحميد صاحب الزيادي، وأيوب، فرواه مسدد عن حماد عنهم في سياق واحد، ويحتمل أن مَنْ جمعهم هو شيخه حماد، والمتن الذي جمعت له الأسانيد ليس فيه

26 السجستاني، سنن أبي داود (1/ 437-438) 585.

27 يُنظر ابن مالك الجياني، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح (ص235-237)؛ وقد أضاف الشواهد هذه إلى شاهد رجح الباحث عدم ثبوته في الصحيح لكونه من روايات الصحيح، وهو (قاموا قياماً حتى يرونه قد سجد" ويُنظر شرح الكافية الشافية (3/1526- 1527) وشرح التسهيل (2/ 44) و(4/ 11)

28 عطفه على سند سابق له، بمتن غير مشكل، وهو الحديث الآتي بالرقم نفسه 668، وليس الحديث معلقًا كما قرر ذلك ابن حجر، يُنظر العسقلاني، فتح الباري (2/ 158)

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

إشكال، ورواه من طريق عبدالحميد صاحب الزيادي منفرداً: من طريق مسدد عن إسماعيل عنه، وهو الحديث موضع الشاهد، ومن طريق عبد الله بن عبد الوهاب عن حمّاد عنه، وليس فيه إشكال، وأردفه عن حمّاد عن عاصم، ورواه مشكلاً بسياق آخر، فالشاهد قد يكون من مسدد، وقد يكون من البخاري من أثر الرواية بالمعنى.

3- حديث: "عَلَى أَنْ يَتَوَجُوهُ فَيُعَصِّبُونَهُ..." أخرجه في كتاب التفسير (6/ 39-40) 4566 من طريق أبي اليمان، أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن أسامة بن زيد...الحديث.

وله في الصحيح سياقات غير مشكلة.

أخرجه من طريق ابن شهاب الزهري، عن عروة عن أسامة بن زيد: في الأدب (8/ 45-46) 6207 بالسند السابق نفسه (أبو اليمان عن شعيب عن الزهري) وأردفه من طريق إسماعيل قال: حدثني أخي، عن سليمان، عن محمد ابن أبي عتيق، عن ابن شهاب... وسياق الشاهد فيه: فقال سعد بن عبادة: "...وَلَقَدِ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ عَلَى أَنْ يَتَوَجُوهُ وَيُعَصِّبُوهُ بِالعِصَابَةِ..." وفي المرضى (7/ 118) 5663 من طريق يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب... وسياق الشاهد: قال سعد: "... وَلَقَدِ اجْتَمَعَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ أَنْ يَتَوَجُوهُ فَيُعَصِّبُوهُ... فلم يذكر النون". وأخرجه من طريق قتيبة، حدثنا أبو صفوان، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما: في الجهاد (4/ 55-56) 2987 وفي اللباس (7/ 169) 5964، وسياقه مختصر ذكر منه أول الحديث فقط.

للحديث في الصحيح ست طرق: رواه عن ابن شهاب الزهري: شعيبٌ وعُقيلٌ ويونسُ ومحمد بن أبي عتيق، والإشكال من طريق واحدة فقط، وهي طريق أبي اليمان عن شعيب عن الزهري، وقد تكررت مرتين، واحدة منها مردفة بطريق إسماعيل عن أخيه عن سليمان عن ابن أبي عتيق، وجاء الإشكال من الطريق غير المردفة، مما يدل على أن الشاهد من لفظ شعيب أو ممن بعده.

ثالثا: وقوع المضارع في محل الفاعل دون (أن) المصدرية:

- ***سرد الشواهد ومحل الاستشهاد:***

1- "لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا" (كتاب الجنائز (2/ 78) 1281)

2- "لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا، فَإِنَّمَا لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا" (كتاب النكاح (7/ 21) 5152.

استشهد ابن مالك بهما على حذف "أن" وبقاء صلتها، وأضافهما إلى قوله تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ} وإلى شواهد شعرية عديدة[29].

- ***توثيق الشواهد:***

1- حديث "لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُحِدُّ..." أخرجه في كتاب الجنائز (2/ 78) 1281من طريق إسماعيل، حدثني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن حُميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أمِّ حَبِيبَةَ، مرفوعًا، وتكرر الحديث نفسه برقم (1282) بنفس السند إلا أنه عن زينب بنت جحش، وتكرر الإشكال في كتاب الطلاق أيضاً (7/ 61) 5345 من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، عن عبد الله بن أبى بكر...إلخ السند من حديث أم حبيبة فقط.

29 يُنظر ابن مالك الجياني، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح (ص212) وشرح التسهيل (1/ 234)

له سياقات غير مشكلة كلها من طريق حُميد بن نافع عن زينب بنت أبى سلمة عن أم المؤمنين أم حبيبة: في الطلاق (7/ 59) 5334 و5335 من طريق عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن حُميد... وفي الجنائز (2/ 78) 1280 من طريق الحميدي، حدثنا سفيان حدثنا أيوب بن موسى قال: أخبرني حُميد... وفي الطلاق (7/ 60) 5339 من طريق آدم بن أبى إياس، حدثنا شعبة، حدثنا حميد بن نافع... وسياقه فيها كلها: "لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ..إلخ"

الخلاصة: أن للحديث في الصحيح خمس طرق ترجع إلى حُميد بن نافع، رواه عنه: شعبة وعبدالله بن أبي بكر وأيوب بن موسى، والإشكال جاء من طريقين: من طريق إسماعيل عن مالك عن عبدالله بن أبي بكر، وقد رواه عن مالك: عبدُالله بن يوسف غيرَ مشكل، ومن طريق محمد بن كثير عن سفيان عن عبد الله بن أبى بكر، وهذا يعزز الرواية المشكلة، لكن سفيان قد رواه عن أيوب بن موسى غير مشكل، وهذا يعزز الرواية غير المشكلة، والحاصل أن حميد رواه عنه ثلاثة: شعبة وأيوب بن موسى وعبدالله بن أبي بكر، ورد من طريقي شعبة وأيوب غير مشكل، واختلفت الروايات عن عبدالله بن أبي بكر، فنستنتج أن الشاهد إما أنه من عبدالله بن أبي بكر أو ممن بعده في الإسناد ممن رواه مشكلاً في الطريقين.

2- حديث: "لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تسْأَلُ طلاقَ أختها... " أخرجه في كتاب النكاح (7/ 21) 5152 من طريق عبيد الله بن موسى، عن زكريا ابن أبى زائدة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبى سلمة، عن أبي هريرة مرفوعًا.

وله في الصحيح سياقات غير مشكلة، وهو الحديث الذي سبق في إهمال لا الناهية، وطرقه هي نفسها نكتفي من متونه بموضع الشاهد، في البيوع (3/ 69) 2140 سياقه: " وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنَائِهَا"[30]، وفي الشروط: (3/ 191) سياقه: "وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَكْفِئَ إِنَاءَهَا" وفي القدر (8/ 123).6601 سياقه: "لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا، وَلْتَنْكِحْ فَإِنَّ لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا"، وفي الشروط (3/ 192) 2727، سياقه: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلَقِّي، وَأَنْ يَبْتَاعَ الْمُهَاجِرُ لِلْأَعْرَابِيِّ، وَأَنْ تَشْتَرِطَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا... وفي النكاح (7/ 19) 5144، وفي البيوع (3/ 70) 2148 و(3/ 71) 2150 و2151 و(3/ 72) 2160و2162 وسياقها مجتزأ لم يذكر فيها الشاهد.

والخلاصة أن مجموع طرقه في الصحيح عن أبي هريرة إحدى عشرة، يجتزئ من الحديث ما يناسب الباب الذي سيق له، رواه عن أبي هريرة: سعيد بن المسيب والأعرج وسعيد المقبري وثابت مولى عبد الرحمن بن زيد وأبو حازم وأبو سلمة بن عبدالرحمن، والإشكال جاء من طريق واحدة فقط، وهي طريق عبيد الله بن موسى عن زكريا ابن أبى زائدة عن سعد بن إبراهيم عن أبى سلمة عن أبى هريرة، وليس له طريق آخر إلى أبي سلمة ولكن رُوي الشاهد في عدد من الطرق الأخرى عن سعيد بن المسيب والأعرج وأبي حازم وأبي سلمة ضمن منهيات عديدة، وليس فيها الإشكال. قد يكون البخاري اجتزأ من الحديث ما يناسب الباب شأنه شأن الأحاديث الأخرى، والإشكال النحوي فيه قد يكون من تصرف أحد رجال السند.

رابعا: وقوع "أن" قبل المضارع وهو في خبر كاد

- ***سرد الشواهد ومحل الاستشهاد:***

1- فكادَ بَعْضُ النَّاس أنْ يَرْتَابَ (كتاب الجهاد (4/ 72) 3062) ضمن حديث طويل، والكلام لأبي هريرة.

30 برفع "يبيع" و"يخطب" و"تسأل" وقد تقدم الكلام عن هذا الحديث، وتكررهنا لاختلاف الشاهد النحوي فيه.

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

2 - " فَمُطِرْنَا، فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا... (كتاب الاستسقاء (2/ 29) 1015) وهو من كلام أنس بن مالك.

3- كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ..." (كتاب التفسير (6/ 140) 4854) وهو من كلام جبير بن مطعم.

4- يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا صَلَّيْتُ العَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ..." (كتاب صلاة الخوف (2/ 15) 945.

5- "مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ... (كتاب المغازي (5/ 111))4112

6- "يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ..." (كتاب الأذان (1/ 130) 641)

7- "وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ" (كتاب مناقب الأنصار (5/ 42) 3841) وتكرر في كتاب الأدب (8/ 35) 6147.

فات ابنَ مالك الشاهدُ الأول، واستشهد ببقية الشواهد على جواز اقتران المضارع في خبر كاد بأن، وقد كان النحاة قبله على مذهب سيبويه[31] أن هذا لا يجوز إلا في ضرورة الشعر، ولهذا قال: "وهو مما خفي على أكثر النحويين، أعنى وقوعه في كلام لا ضرورة فيه"[32] وقد صار بعد ابن مالك من مسائل النحو المستساغة نثرًا وشعرًا، وقد فات ابن مالك أن أبا سعيد السيرافي جوّز بعبارة مقتضبة لم ينص فيها على الضرورة، إذ قال: "وقد يجوز في كاد إدخال " أن " تشبيها بعسى"[33]، وتبعه من المعاصرين لابن مالك ابن الحاجب[34]، وابن يعيش[35]، والرضي[36].

واستشهد ابن مالك بحديث: " مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ..." على جواز الجمع بين اللغتين في عبارة واحدة.

- *توثيق الشواهد:*

1- حديث: " فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ..." أخرجه في كتاب الجهاد (4/ 72) من 3062 بسندين متداخلين يرجعان إلى الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: من طريق أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، ومن طريق محمود بن غيلان، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري...

وله في الصحيح سياقات غير مشكلة:

في كتاب المغازي (5/ 132) 4203 من نفس طريق أبي اليمان في الحديث المشكل، وسياقه: "فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ يَرْتَابُ" وساق بعده أسانيد عديدة معززة ولم يذكر متنًا، وفي كتاب القدر (8/ 124): 6606 من طريق حبان بن موسى، أخبرنا عبد الله، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وسياقه: "فَكَادَ بَعْضُ المُسْلِمِينَ يَرْتَابُ"

مخرج الحديث الزهري: تعددت الروايات عنه، ولم يأتِ الشاهد إلا في حديث تداخلتا في سنده طريق أبي اليمان عن شعيب عنه، وطريق محمود بن غيلان عن عبد الرزاق عن معمر عنه، وقد ورد من طريق أبي اليمان عن شعيب في سند آخر دون الشاهد، وهذا يدل على أن الشاهد لم يأتِ من طريقه، وورد الحديث أيضًا من طريق حبان بن موسى عن عبد الله عن معمر عنه، وهذا يدل على أن الشاهد لم يأتِ من طريق معمر، فهو إما من لفظ عبد الرزاق تلميذ معمر أو من محمود غيلان أو من البخاري.

2- حديث "فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا..." أخرجه في كتاب الاستسقاء (2/ 29) 1015 من طريق مسدد قال: حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس بن مالك...

31 يُنظر سيبويه، الكتاب (3/12و159 -160)
32 ابن مالك الجياني، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ص159
33 يُنظر السيرافي، شرح كتاب سيبويه (3/ 395)
34 يُنظر ابن الحاجب، الكافية في علم النحو (ص48)
35 يُنظر ابن يعيش، شرح المفصل (4/ 380)
36 يُنظر الرضي الاستراباذي، شرح كافية ابن الحاجب (6/1078)

له في الصحيح سياقات غير مشكلة من نفس طريق أبي عوانة عن قتادة عن أنس: في كتاب الدعوات (8/ 74-75) 6342 من طريق محمد بن محبوب، عن أبي عوانة...وسياق الشاهد: "...حَتَّى مَا كَادَ الرَّجُلُ يَصِلُ إِلَى مَنْزِلِهِ...". وفي الأدب (8/ 24) 6093 من طريق محمد بن محبوب، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، ومعلَّقا من طريق خليفة، عن يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، وسياقه مختلف ليس فيه الشاهد لا في كاد ولا في خبرها.

مخرج الحديث قتادة، رواه عنه: سعيد وأبو عوانه، ورواه عن أبي عوانة: مسدَّد ومحمد بن محبوب، وورد الشاهد من طريق مسدد، وعلى هذا قد يكون الشاهد لفظه أو لفظ البخاري.

وللحديث عن أنس من غير طريق قتادة اثنا عشر طريقًا ترجع إلى: عبد الله بن أبى طلحة، عن أنس: في الجمعة (2/ 12) 933 و(2/ 29) 1018 والكسوف (2/ 32) 1033، وإلى شريك بن عبد الله بن أبى نمر، عن أنس في الاستسقاء: (2/ 28) 1013، و و1014(2/ 28-29) و (2/ 29): 1016 و1017 و(2/29-30) 1019، وإلى ثابت البُناني، عن أنس: في الاستسقاء (2/ 30) 1021والمناقب (4/ 195) 3582 وإلى عبدالعزيز بن صهيب عن أنس في الجمعة (2/ 12) 932، وإلى يحيى بن سعيد عن أنس في الاستسقاء (2/ 31-32) 1029، وجميعها بسياقات متفاوتة ليس فيها الشاهد، لا كاد ولا جوابها.

3- حديث: " كَادَ قَلبِي أَنْ يَطِيرَ..." أخرجه في كتاب التفسير (6/ 140) 4854 من طريق الحميدي، حدثنا سفيان قال: حدثوني عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه في سياق إيمانه بالقرآن الكريم، وقد نبه سفيان إلى أنه لم يسمع العبارة التي فيها الشاهد من الزهري، وإنما حدث بها عمن أبهمهم عن الزهري.

للحديث سياقات أخرى غير مشكلة: من طريق الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه: في الأذان (1/ 153) 765 من طريق عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن ابن شهاب وفي الجهاد (4/ 69) 3050 من طريق محمود بن غيلان، وفي المغازي (5/ 86) 4023 من طريق إسحاق بن منصور، كلاهما عن عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري... وسياقه فيها: "سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور" وزاد إسحاق: "وذلك أول ما وقر الإيمان في قلبي"، ولم يذكر أحد منهم الزيادة التي فيها الشاهد، وهي الزيادة التي نبه سفيان على أنه لم يسمعها من الزهري، وفيما يتعلق بالشاهد قد يكون سفيان نقلها عمن حدثوه كما هي، وقد يكون الخطأ منه أو ممن بعده في السند.

4-6 حديث " مَا صَلَّيْتُ العَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ..." أخرجه في صلاة الخوف (2/ 15) 945 من طريق يحيى قال: حدثنا وكيع، عن علي بن مبارك، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبي سلمة، عن جابر، عن عمر ... وحديث" مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ..." أخرجه في كتاب الأذان (1/ 130) 641 من طريق أبي نعيم قال: حدثنا شيبان عن يحيى قال: سمعت أبا سلمة يقول: أخبرنا جابر عن عمر.. وحديث: "مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ.." أخرجه في كتاب المغازي (5/ 111) 4112 من طريق المكي بن إبراهيم، حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبى سلمة، عن جابر بن عبد الله، عن عمر.... ونلاحظ فيها اتفاقها على الشاهد واختلافها في اللفظ.

وله سياقان غير مشكلين كلاهما من طريق هشام عن يحيى، عن أبى سلمة، عن جابر، عن عمر كلاهما في مواقيت الصلاة: من طريق معاذ بن فضالة قال: حدثنا هشام... (1/ 122) 596 وسياقه: "يا رسول الله، ما كدت أصلى العصر حتى كادت الشمس تغرب..." ومن طريق مسدَّد قال: حدثنا يحيى عن هشام... (1/ 123) 598 وسياقه: ما كدت أصلى العصر حتى غربت...

أي أن للحديث خمس طرق ترجع إلى يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر، رواه عنه: شيبان وعلي بن مبارك وهشام: أما رواية شيبان فمن طريق أبي نعيم عنه، وذكر فيه (كاد) مرتين، الإشكال في واحدة منهما، وأما رواية علي

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

بن مبارك فمن طريق يحيى عن وكيع عنه، وذكر فيه "كاد" مرة واحدة، وفيها الإشكال، وأما رواية هشام فتفرعت إلى ثلاث طرق، الإشكال في واحدة منها فقط، ذكر فيها (كاد) مرتين، وكلاهما مشكل، وخلاصة القول: إن المشكل جاء من ثلاث طرق من مجموع خمس، ولكن بسياقات مختلفة.

7- "وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ" أخرجه من حديث سفيان، عن عبد الملك، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعًا: في كتاب مناقب الأنصار (5/ 42) 3841 من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان، وفي كتاب الأدب (8/ 35) 6147، من طريق محمد بن بشار، عن عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان.

وله سياق مجتزأ لم يذكر فيه هذه العبارة في كتاب الرقاق (8/ 102) 6489 من طريق محمد بن المثنى، عن غندر، عن شعبة، عن عبد الملك، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فالزيادة في الحديث من سفيان الثوري، وخالفه فيها شعبة، وعلى هذا فالشاهد من لفظ سفيان على الأرجح، وقد يكون من البخاري مما رواه بالمعنى، ويستبعد أن يكون من أبي نعيم أو من محمد بن بشار أو من ابن مهدي لاتفاقهم في اللفظ عن سفيان.

خامسا: رؤية معاصرة

- ***في قضية الاستشهاد:***

ورث المعاصرون الجدل في قضية الاستشهاد بالحديث عن نحاة الأندلس ومن بعدهم، ومنهم محمد الخضر حسين الذي كتب بحثًا تبنى فيه قول المفصلين، الذين مثلهم نظريًا الشاطبي[37] وحاول (الخضر حسين) وضع ضابط للأحاديث التي يستشهد بها من الأحاديث التي لا يستشهد بها، وقد أقام بحثه على أن الأحاديث التي يغلب على الظن أنها لفظ رسول الله، أو لفظ الصحابة، أو لفظ العرب المحتج بلغتهم في سلسة السند، أو ألفاظ الأحاديث التي لم تختلف في لفظها كتب الحديث التي أُلِّفت في الصدر الأول أنها شواهد معتبرة ولم يتردد في اعتبارها شواهد، ورجّح -مع تردد- شواهد أحاديث كتب الصدر الأول التي اختلفت ألفاظها مع تعدُّد الطرق إلا إذا نص أهل الاختصاص على أنها رواية شاذة أو وصفوها بالتصحيف والغلط،[38]، وبناء على هذه الدراسة صدر قرار عن مجمع اللغة العربية بأنواع الأحاديث التي يحتج بها، وليس منها هذا الذي تردد محمد الخضر حسين في ترجيحه[39] وقد اتجه أغلب الباحثين في هذه القضية من المعاصرين إلى طريقة مجمع اللغة العربية ومن أبرزهم خديجة الحديثي التي توسعت في بحث هذه القضية، وخلصت إلى اعتماد ما نقله من يُطمأن إلى عدالتهم وضبطهم من الرواة[40] ومن المعاصرين الذين تبنوا رأي ابن مالك ودعوا إلى الاحتجاج بالحديث دون تفصيل ولا تردد مهدي المخزومي الذي رأى أن النحاة قد ضيقوا واسعًا في مسألة الاحتجاج عمومًا، وفيما يخص الحديث رأى أن من أخطائهم تجاهلهم لغة الحديث الشريف مع أنها تدل على اللغة أفضل من دلالة الشعر[41]، وإلى هذا الرأي ذهب محمود فجال الذي بحث هذه المسألة منطلقًا من مقررات علم مصطلح الحديث، فذهب إلى أن رواية الحديث بالمعنى على خلاف الأصل الذي عليه المحدِّثون، وأنها حصلت في عصر الاحتجاج من محدِّثين يتحدثون بلغة سليمة،

37 يُنظر الشاطبي المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (3/401 - 405)
38 يُنظر الحسين، محمد الخضر، مجلة مجمع اللغة العربية، العدد الثالث ص 197-210
39 يُنظر أمين، محمد شوقي، والترزي، إبراهيم، مجموعة القرارات العلمية في خمسين عاما 1934-1984 ص 5.
40 يُنظر موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف ص421.
41 يُنظر المخزومي، مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة، ص 25-55 و58-60.

وأن الحديث دوّن في عصر الاحتجاج اللغوي بلغة عربية سليمة وراقية ينبغي أن تأخذ مكانها بعد القرآن الكريم وقبل الشعر[42].

ومن المعاصرين من اتجه اتجاهًا آخر في تأصيل مسألة الاستشهاد عمومًا، ومنها الاستشهاد بالحديث، ومثّل هذا الاتجاه اللغويون الذين جمعوا بين الدرس التقليدي والدرس الحديث، ومن أبرزهم إبراهيم أنيس وتمام حسان وقد أنكرا كون السليقة العربية هي ما تدل عليه قواعد النحو التي وضعها النحاة في العصر العباسي، وذهبا إلى أن تراكيب عديدة مما يراها النحويون لحنًا كانت موجودة في جزيرة العرب قبل البعثة وبعدها[43]، ويرى تمام حسان أن النحاة قد اطلعوا على هذه اللغات لكنهم بنوا قاعدتهم على الأغلب من اللغة، واعتبروه معيارًا يقاس عليه الكلام، وفي هذا السياق ميز بين نوعين من أنواع التقعيد، هما: التقعيد الوصفي الذي ينطلق من اللغة قبل القاعدة المعيارية، وفيه يلاحظ الباحث كل ما يسمعه ويضعه بعين الاعتبار، والتقعيد المعياري وهو الذي يضع القاعدة على استقراء غير تام للغة، ثم اعتباره معيارًا يقيس عليه، فما وافق قاعدته فهو الفصيح، وما خالفه فهو اللحن والشاذ والنادر[44]، وهو ما سار عليه النحاة الأوائل ولا سيما البصريين.

وفيما يتعلق بلغة الحديث مال حسان إلى أنه يمثل اللغة العربية الأدبية في الصدر الأول من الإسلام الممتد إلى مرحلة تأليف الحديث في الكتب المعتمدة، ولهذا فلا ضير عنده أن يُروى بالمعنى، وليس هو الوحيد من مصادر السماع الذي يروى بالمعنى، فالشعر نفسه تختلف ألفاظه أيضًا، وبالمقارنة بين الحديث وبين الشعر رأى أن الحديث يمثل نموذجًا أقرب إلى واقع اللغة المتداولة عند العرب من الشعر الذي يمثل اللغة الأدبية البلاغية الخاضعة لموسيقى الشعر، مع ملاحظة أن الحديث يمثل لغة العلماء الذين نشأوا في ظلال لغة الكتاب والسنة اللذين قام حولهما النحو وعلوم اللغة[45].

وهذا الذي قرره اللغويون المعاصرون الذين ذهبوا هذا المذهب هو الراجح، وهو الموافق لمنهج ابن مالك، فإن ابن مالك– وإن كان لم يؤثر عنه تأصيل نظري للاستشهاد- كان بتطبيقاته يدرك تمامًا أن النحاة قد ضيقوا لغة الاستشهاد، وأن اللغة أوسع من قواعد النحاة، ولهذا تفوق على النحاة الكوفيين في مسألة التقعيد الوصفي واعتمد الشواهد التي تردد في قبولها المتقدمون؛ ليس في الحديث فقط، ولكن في القراءات واللهجات واللغات، وهو بحق يُعد رائدًا مجدِّدًا في النحو، وشكّل فكره اللغوي منعطفًا لم يستطع من بعده تجاهله حتى الذين عارضوه في مسألة الاستشهاد مثل أبي حيان فإنه عمليًا لم يستطع الانطلاق بعيدًا عن ابن مالك، وفي مسألة الاستشهاد بالحديث التي أنكرها نظريًا على ابن مالك كان عمليًا على عكس إنكاره، وهو يُعد من النحاة المكثرين من الاستشهاد بالحديث ليس للاستئناس فقط، ولكن للاستشهاد بها على مسائل نحوية جديدة[46].

- *في مسألة الفعل المضارع:*

أول رؤية معاصرة تجديدية تتعلق بالمسند عمومًا والفعل المضارع ضمنه هو تجاهله في الإعراب، وهي الرؤية التي قدمها إبراهيم مصطفى في كتاب إحياء النحو، فإنه حصر الإعراب في حالتين فقط، وهما: الضمة والكسرة سواء كانتا قصيرتين أو طويلتين، فالضم أو الرفع علم الإسناد، ودليل على أن الكلمة يُسند إليها فعل أو وصف، والكسرة أو الجر علم الإضافة وإشارة إلى ارتباط الكلمة بما قبلها، أما الفتحة فليست علامة إعراب ولا دالة على شيء، بل هي

42 يُنظر فجال، محمود، السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث. ص63 ، و544-550

43 يُنظر انيس، إبراهيم، في اللهجات العربية، ص84-85 وحسان، تمّام، مقالات في اللغة والأدب 1/ 324-325.

44 يُنظر حسان، تمام ، اللغة بين المعيارية والوصفية، ص158-159.

45 يُنظر حسان، تمام، الأصول، دراسة أبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، ص 93- 95.

46 يُنظر الحديثي، "موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف 319 – 364.

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

الحركة الخفيفة المستحبة عند العرب للوقف عليها[47] وقد حصر الرفع في المبتدأ والفاعل ونائبه، وتجاهل المسند سواء أكان خبرًا أو فعلًا مضارعًا حتى وإن كان مرفوعًا فضلًا عن المنصوب والمجزوم، وتبعه على هذه الرؤية أصحاب النحو الوظيفي، فإنهم حددوا في الجملة وظيفتين نحويتين لا غير، وهما وظيفة الفاعل (المسند إليه) ووظيفة المفعول (أول منصوب بعد المرفوع) ولم يحددوا وظيفة نحوية للفعل والخبر، وجعلوا النصب في مكملات الجملة تابعًا للوظائف الدلالية[48].

وفيما يتعلق بالدرس الصوتي قدّم الدرس الحديث تفسيرًا جديدًا للفعل المضارع المعتل خالف فيها التفسير القديم، فهو يرى مثلًا أن "يدعو" على وزن "يفعو" وليس على وزن "يفعُل" كما يرى المتقدمون، والذي حصل أن نصف الحركة (الواو) وقعت بين ضمتين قصيرتين (يدعُوُ) فانزلقت، ثم اتحدت الضمتان فاندمجتا لتشكلا ضمة طويلة، ومثله "يرمي" فإن أصلها "يرمِيُ" وقعت نصف الحركة (الياء) بين حركتين فانزلقت، والتقت الكسرة بالضمة، ثم تحولت الضمة إلى كسرة بتأثير الكسرة الأقوى منها، وذلك بموجب المماثلة المقبلة المباشرة. وفي حالة جزم المضارع تحذف حركة الإعراب من باب التخفيف الكمي بسبب إضافة الجازم قبلها، سواء في الصحيح أو في المعتل، ولكن الذي يتميز به المعتل هو سقوط الصوت الانزلاقي قبل الجزم، وعند الجزم تسقط الحركة الأخيرة من الحركتين المتحدتين، وتبقى الأولى.

ويشير البحث هنا إلى أن بعض النحويين المتقدمين قد وصل إلى نقطة مقاربة لهذا الطرح، فكانوا يرون أن الحُرُوف المَوجودة آخر الفعل المعتل ليست لامات الفعل بل حروف إشباع تولدت عن الحركات التي قبلها[49]، ولو أن هؤلاء النحاة عرفوا الطبيعة الانزلاقية لأنصاف الحركات لوصلوا إلى معطيات الدرس الحديث.

وقدم الدرس الحديث تفسيرًا لتقصير الحركة الطويلة عندما تكون وسط الكلمة مثل (لم يبع) وفق القوانين الصوتية فإن علماء اللغة لاحظوا في مختلف اللغات أن الحركة الطويلة عندما يليها صامت غير متحرك تقصر الحركة الطويلة، وأحيانًا يميلون إلى العكس وهو التطويل تعويضًا لهذا النقص ويتضح ذلك عندما يلي الحركة الطويلة حرف مشدّد[50]، وإلى هذا التفسير مال العكبري في حديث (متى يقوم مقامك رق)[51] ويحمل عليه نحو: (لا يبيع حاضر لبادٍ) إذ أدغم المتقربان (العين في الحاء) فصارا كالحرف المشدد وبسببه طالت الحركة.

ومما ينساق مع الطرح الحديث -ولم أطلع عليه في مداولاتهم- مسألة النون التي تلحق الفعل المضارع إذا اتصلت به علامة جمع أو تثنية أو تأنيث، ولم يسبقه ناصب ولا جازم، فهذه النون يراها النحاة علامة رفع للفعل، ويرون حذفها علامة على نصبه وجزمه، وفي هذا السياق للبحث ملاحظات جديرة بالاهتمام:

1- إن النون التي تلحق الأمثلة الخمسة زائدة وليست من جذر الكلمة، وهي مثل التنوين تمامًا، وإنما فرقوا بينهما اسمًا ورسمًا بسبب الكتابة لا غير، فإن الخط كان يثبت النون الزائدة بعد الحركات الطويلة التي لها رمز كتابي، ولا يثبتها بعد الحركات القصيرة التي ليس لها رمز كتابي.

47 يُنظر مصطفى، إبراهيم، إحياء النحو، ص 50.

48 يُنظر المتوكل، أحمد، اللسانيات الوظيفية: مدخل نظري ص210- 221وفي النحو الوظيفي تفاصيل كثيرة اكتفى البحث بالإشارة إلى ما يخص مسألة البحث.

49 يُنظر ابن يعيش، شرح المفصل5/491، 492 أبو حيان، التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل (1/ 208-209)

50 يُنظر أنيس، إبراهيم الأصوات اللغوية، ص 159

51 يُنظر العكبري، أبو البقاء، إتحاف الحثيث بإعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث (ص275)

2- إن علامات الإعراب كلها حركات (قصيرة وطويلة) باستثناء النون هذه فهي صوت صامت، وتأتي بعد حركات طويلة مثل التي تأتي بعد الحركات الطويلة في الأوصاف تمامًا فـ "يُعلِّمون" تشبه "معلمون"، و"يُعلِّمان" تشبه "معلمان" و"تعلِّمين" ملحقة بهما.

3- مع أن المضارع والوصف مأخوذان من جذر، إلا أنهم ميزوا بين النونين اللتين تلحقانهما، فهي في الوصف -حينما تلحقه علامة التثنية والجمع- عوضٌ عن التنوين في الوصف المفرد، ولكنها في المضارع علامة على الرفع، وهذا يُعد تفريقًا بين متشابهين.

4- وكما فرقوا بين النونين فقد فرقوا بين الحركات التي قبلها، فهي في الأوصاف علامات إعراب، وفي الأفعال ضمائر في محل رفع فاعل، وهذا تفريق بين المتشابهات أيضًا.

5- الذي منعهم من جعل الحركات الثلاث الطوال علاماتٍ على إعراب الأمثلة الخمسة هو إصرار البصريين على أن الفاعل لا يتقدم، ففي مثل: "زيد يتعلَّمُ" يجعلون فاعل "يتعلمُ" مستترا، ويرفضون كون "زيد" فاعلا مقدَّما، وعلى هذ فإن جملة: "الزيدون يتعلمون" لابد لها من فاعل في "يتعلمون" فجعلوه الضمة الطويلة، مع أنها تطويل للضمة القصيرة في "يتعلَّمُ" لا غير مثلما كانت في "معلمون" تطويلا للضمة القصيرة في "معلِّمٌ"، وهم يرفضون جعل الضمة القصيرة في (يتعلمُ) فاعلًا، مع أن الفرق بينها وبين الطويلة في الكمية وفي الكتابة لا غير.

6- يجعلون في الوصف ضميرًا مستترا في نحو "الزيدون ضاربون عمرًا" ويرفضون كون الضمة الطويلة التي آخر الوصف هي الفاعل، ولكنهم في الأفعال الخمسة يصرون على أن الحركات الطويلة في محل رفع فاعل.

7- حذف التنوين أو النون من الفعل المضارع إذا كان من الأمثلة الخمسة ليس خاصًا بعمل أدوات الجزم، بل هو من عمل أدوات النصب أيضًا، وأصلهما واحد وهو التخفيف الكمّي في مقابل الزيادة التي سبقت الفعل (النواصب والجوازم) (يَد/ عو/ نَ) تتحول إلى (لم/ يَد/عو) و(لن/يَد/عو) للتوافق في عدد المقاطع.

وبعد ما سبق فإن المقصود هو إعادة التأمُّل في الأحكام التقليدية المتعلقة بالفعل المضارع، فإن كون ما يحصل فيه من تغييرات هي تغييرات صرفية أقرب من كونها تغييرات نحوية إعرابية، والمضارع بطبيعته أقرب إلى الأفعال المبنية منه إلى الأسماء المعربة، وعلى هذا فإن لغة الحديث الشريف وما أثر من القراءات القرآنية وشواهد كلام العرب في الفعل المضارع التي فيها انزياح عن القاعدة ترجع إلى لهجات عربية مستساغة تنتمي إلى الزمن الذي حدده النحاة للاحتجاج وبعده، وهي أقرب إلى الصرف من الإعراب.

خاتمة:

خلص البحث إلى النتائج التالية:

1- إن الحديث النبوي الشريف روي معظمه بالمعنى، وأن البخاري ورجاله -وهم أرفع درجات رجال الحديث- كانوا يروون بالمعنى، وأن الذين يلتزمون الرواية باللفظ قلة قليلة، ومع هذا فإن شيوخهم وتلامذتهم لم يكونوا ممن يلتزم اللفظ.

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

2- مع أن الحديث الشريف روي بالمعنى إلا أنه يمثل اللغة الأدبية الرفيعة للغة العربية في عصر تدوين كتب الحديث، ولا سيما الأمهات الست وما قبلها، وهو أصدق من الشعر في نقل واقع اللغة التداولية عند العرب، وأنه ينبغي أن يأخذ مكانه بالاستشهاد بعد القرآن الكريم والقراءات وقبل الشعر.

3- إن الانزياح عن القاعدة المقررة في الفعل المضارع في صحيح البخاري مثّل ظاهرة جديرة بالدراسة، وقد لاحظ البحث أن أغلب الانزياحات عن القاعدة المألوفة كانت في باب المعتل وباب الأمثلة الخمسة، ولاحظ أيضًا أن هذه الانزياحات لا تتطرد عندما يتكرر الحديث في الصحيح من طرق أخرى ترجع إلى مخرج الحديث نفسه، سواء كان المخرج صحابيًا أو تابعيًا أو من تابعي التابعين.

4- إن ابن مالك قد شكّل نقلة نوعية في مجال التقعيد، إذ إنه اتبع منهج التقعيد الوصفي، وابتعد إلى حد كبير عن منهج التقعيد المعياري، ومن هذا المنهج اعتمد الحديث لغة كتب الحديث النبوي دون تردد، ومن هذا ألف كتبه، ومنها (شواهد التوضيح والتصريح لمشكلات الجامع الصحيح).

5- إن للمعاصرين رؤية في تيسير النحو تتجه إلى إخراج الفعل المضارع من الإعراب، وتحويل أغلب مباحثه إلى الدرس الصرفي ولا سيما في الفعل المعتل والأمثلة الخمسة.

توصيات:

1- يوصي البحث بتعديل قرار مجمع اللغة العربية الذي اعتمد أنواعًا محدّدة وقليلة من الحديث الشريف كشواهد نحوية، ويوصي باعتماد لغة الحديث الشريف لغة عربية سليمة في طريق تسهيل اللغة العربية الفصحى على أبناء العصر حتى تكون لغة التفكير ولغة التعليم المعاصر والبحث العلمي الحديث.

2- يوصي البحث بإعادة النظر في أحكام الفعل المضارع، ولا سيما باب المعتل والأمثلة الخمسة، والأخذ بعين الاعتبار ما طرحه أصحاب الرؤى التجديدية في العصر الحاضر في مسألة المضارع خصوصًا ومسألة النحو عمومًا، وعقد مؤتمرات وندوات لمناقشتها وتقييمها والبناء عليها.

المصادر والمراجع

ابن الحاجب، جمال الدين بن عثمان بن عمر، (2010). *الكافية في علم النحو*، تحقيق: صالح عبد العظيم الشاعر (مكتبة الآداب، القاهرة.

ابن حنبل، أحمد بن محمد ، (1421هـ-2001م). *مسند أحمد* ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وفريق عمل. مؤسسة الرسالة، بيروت.

ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري، (1397هـ- 1977م). *معرفة أنواع علوم الحديث (مقدّمة ابن الصلاح)* تحقيق: نور الدين عتر .دار الفكر المعاصر، بيروت.

ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد ،(1419هـ -1998م). *مغني اللبيب عن كتب الأعاريب*، تحقيق: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله .دار الفكر، دمشق .

ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد ،(١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م). *التوضيح لشرح الجامع الصحيح*، تحقيق: خالد الرباط وجمعة فتحي ، دار النوادر، دمشق.

ابن يعيش، يعيش بن علي (1419هـ -1998م) *شرح المفصّل*، تحقيق: بديع إيميل يعقوب. دار الكتب العلمية، بيروت.

أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي،(١٤١٨هـ - ١٩٩٨م) *ارتشاف الضرب من لسان العرب*. مكتبة الخانجي، القاهرة.

أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي،(١٤١٨ / ١٩٩٧م). *التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل*، تحقيق: حسن هنداوي.دار القلم، دمشق.

أمين، محمد شوقي، والترزي، إبراهيم ،(1404هـ-1984م). *مجموعة القرارات العلمية في خمسين عاما 1934-1984*، المطابع الأميرية.

أنيس، إبراهيم (1975م). *الأصوات اللغوية* . المكتبة الانجلو مصرية، القاهرة.

أنيس، إبراهيم (1992م)، *في اللهجات العربية* . مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة.

البخاري، محمد بن إسماعيل، (1422هـ). *الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري) مصورعن الطبعة السلطانية*، تحقيق: محمد زهير ناصر الناصر وفريق عمل. دار طوق النجاة، بيروت.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، (1398هـ-1978م). *العلل الصغير (مطبوع آخر الجزء الخامس من جامع الترمذي)* تحقيق: إبراهيم عطوة عوض. مطبعة مصطفى البابي الحلبي وشركاه، مصر.

الجياني، محمد بن عبد الله ابن مالك ،(١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م). *شرح الكافية الشافية*، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي. مطبوعات جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403

الجياني، محمد بن عبد الله ابن مالك،(١٤١٠هـ - ١٩٩٠م). *شرح تسهيل الفوائد*، تحقيق: عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون. دار هجر، الجيزة – مصر.

الجياني، محمد بن عبد الله ابن مالك، (1413هـ). *شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح* تحقيق: طه محسن. مكتبة ابن تيمية.

الحديثي، خديجة،(1981م). *موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف*. دار الرشيد، بغداد.

حسان، تمام، (1420هـ -2000م). *الأصول: دراسة أبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب*. دار عالم الكتب، القاهرة.

حسان، تمام، (2000م). *اللغة بين المعيارية والوصفية*. دار عالم الكتب، القاهرة.

حسان، تمام، (1427هـ- 2006م). *مقالات في اللغة والأدب*. دار عالم الكتب، القاهرة.

حسن، عباس، *النحو الوافي* (دار المعارف، مصر، ط:15 د.ت)

حسين، محمد الخضر، (شعبان 155هـ أكتوبر1936م). الاستشهاد بالحديث في اللغة. *مجلة مجمع اللغة العربية، 3*.

الرضي الاستراباذي، (1417هـ- 1996م). *شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، القسم الثاني*، تحقيق: يحيى بشير مصري. دار الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، د.م.

السجستاني، سليمان بن الأشعث، (1430هـ -2009م). تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد كامل قره بللي. مؤسسة الرسالة العالمية، بيروت.

سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر، (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م). *الكتاب*، تحقيق: عبد السلام محمد هارون. مكتبة الخانجي، القاهرة.

السيرافي، الحسن بن عبدالله بن المرزبان، (٢٠٠٨ م). *شرح كتاب سيبويه*، تحقيق: أحمد حسن مهدلي وعلي سيد علي. دار الكتب العلمية، بيروت.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، (1418هـ - 1998م). *همع الهوامع في شرح جمع الجوامع*، تحقيق: أحمد شمس الدين. دار الكتب العلمية، بيروت.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى، (1428هـ). *المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية*، محقق الجزء المنقول منه هنا: *عياد بن عيد الثبيتي*. مركز إحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة.

الصنعاني، عبدالرزاق بن همام، (1390هـ - 1970م) *مصنف عبدالرزاق*، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. المجلس العلمي، جنوب أفريقيا.

العكبري، أبو البقاء عبدالله بن الحسين (١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م) . *تحقيق: وحيد عبد السّلام بالى ومحمّد زكي عبد الديم* ، دار ابن رجب.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م). *النكت على كتاب ابن الصلاح*، تحقيق: ربيع بن هادي عُمير.عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م) *النكت على صحيح البخاري، تحقيق: هشام علي السعيدني، ونادر مصطفى محمود* .المكتبة الإسلامية، القاهرة.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. المكتبة السلفية، القاهرة ط 1 د.ت.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (١٤٠٥هـ)، *تغليق التعليق، تحقيق: سعيد عبد الرحمن القزقي*. المكتب الإسلامي، دار عمار – بيروت، عمّان.

العيني، محمود بن أحمد بن موسى، *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*. دار إحياء التراث العربي، بيروت، مصور عن الطبعة المنيرية د.ت).

فجال، محمود ، (1417هـ- 1997م). *السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث*. دار أضواء السلف، الرياض.

المتوكل، أحمد ،(2010م)، *اللسانيات الوظيفية: مدخل نظري*. دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت.

المخزومي، مهدي،(1377هـ). *مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة* . مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر.

المرادي، حسن بن قاسم بن عبد الله، (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م)، *توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك*، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان. دار الفكر العربي.

مصطفى، إبراهيم ،(1413هـ 1992م). *إحياء النحو* ، القاهرة.

المقدسي، عبدالغني بن عبدالواحد، (١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م)، *الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: شادي محمد سالم آل نعمان* . الهيئة العامة للعناية بطباعة ونشر القرآن الكريم والسنة النبوية وعلومها ، ودار غراس، الكويت.

ناظر الجيش، محمد بن يوسف بن أحمد ،(١٤٢٨هـ)، *تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد (1/ 70) تحقيق: علي محمد فاخر وفريق عمل*. دار السلام ، القاهرة.

النسائي، أحمد بن شعيب، (1421هـ-2001م). *سنن النسائي الكبرى، تحقيق: شعيب الأرناؤوط*. مؤسسة الرسالة العالمية، بيروت.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج (1374هـ -1955م)، *صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي* .مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة.

https://doi.org/10.20428/jss.v30i2.2403